

مرشد زكاة الأنعام

تحت إشراف :

لجنة إعداد ومراجعة المرشد وأدلة العمل بديوان الزكاة .

قام بإعداد المرشد :

- ١ . الدكتور/ آدم بلوح محمد
- ٢ . الأستاذ / إبراهيم موسى عيسى
- ٣ . الأستاذ / سعيد الحسين سعيد
- ٤ . الأستاذ / عبد القيوم أحمد محمد
- ٥ . الأستاذة / سعاد محمد عثمان
- ٦ . الأستاذ / كمال محمد محمود
- ٧ . الأستاذ / أحمد النور منزول



المحتويات

الصفحة	الموضوع
٩	المقدمة
١١-١٠	تعريفات الفصل الأول
١٦-١٢	الفصل الثاني المدخل الفقهي زكاة الأنعام الشروط العامة لزكاة الأنعام شروط ما تؤخذ لزكاة الأنعام زكاة الخلطة
٢٨-١٧	الفصل الثالث المدخل التطبيقي صفات الجابي كيفية التعامل مع المكلفين الخطوات الإجرائية نفقات الجباية
٣٢-٢٩	الفصل الرابع تجارب الولايات في جباية زكاة الأنعام
٣٣	الفصل الخامس موجهات عامة

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف خلق الله سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين وبعد .

فان المتابع لمسيرة الزكاة في السودان في الوقت الحاضر يجد أن هنالك جملة من العوامل التي ساعدت على تحويلها من تجربة إلى مسيرة قاصدة إلى الله سبحانه وتعالى تستلهم ماضيها التليد وتتغذى من الإرث الإسلامي الهائل في الفكر والفقهاء لتضبط شعيرة الزكاة في الوقت الراهن بكل تجلياته و أحداثه الاقتصادية والاجتماعية

ومن بين هذه العوامل نذكر ما يلي:

أ . كفالة الدستور السوداني ذو الهوية الإسلامية لوجود قانون الزكاة

ب . رعاية الدولة السودانية في مختلف مستوياتها لشعيرة الزكاة وقانونها

ج . الشعور الإسلامي المتنامي لدى أهل السودان ودورة في تيسير أمر تطبيق

شعيرة الزكاة وإنفاذ قانونها

د . توفر لشعيرة الزكاة في السودان مؤسسة مستقلة احتشد فيها نفر كريم من خيرة أبناء السودان من ذوي الهمة العالية والوعي الإسلامي بضرورة أن يسود الإسلام ومؤسساته حياة الناس أجمعين .

والصفحات التالية تمثل توثيقا لمرشد ولوائح العمل بديوان الزكاة وهي نتاج خبرات هؤلاء الرجال الذين عكفوا على تطبيق شعيرة الزكاة في مراحلها المختلفة في السودان.

وقد تم خلال العام ٢٠١٢ م تنقيحها وتوثيقها بشكل ممنهج لتكون أساسا

لتطوير التطبيقات وممارسات شعيرة الزكاة لينعكس ذلك مستقبلا على هذه المرشد واللوائح نفسها بالتطوير والتأطير في حركة دائرية تغذي مسيرة الزكاة عاما بعد آخر وتطوير أدبياتها ووثائقها أيضا عاما بعد آخر .


ونحن إذ نقدم هذه المرشد واللوائح الخاصة بالعمل للقارئ والباحث والعاملين عليها في كل أرجاء العالم الإسلامي للاستفادة منها نأمل في تزويدنا بالأفكار والملاحظات التي تعين على تطوير مسيرة السودان الزكوية .

وأغتم هذه الساحة لأتقدم بالشكر الجزيل للعلماء والخبراء وقيادات العمل الزكوي الذين ساهموا معنا في توثيق هذه المرشد واللوائح وتنقيحها وأخص منهم بالذكر الآتية أسماؤهم:-

رقم	الاسم
١	أ.د أحمد مجذوب أحمد علي
٢	د. محمد يوسف علي
٣	مولانا.محمد إبراهيم محمد
٤	د.عبد المنعم محمود القوصي
٥	مولانا.أحمد محمد عبد المجيد
٦	مولانا/د.محمد الحسن حسين شريف
٧	أ.د. مختار عثمان الصديق
٨	أ.د. سعيد محمد سليمان
٩	د.نصر الدين فضل المولي محمد
١٠	أ.د.حسن علي الساعوري
١١	د.عبد الاله محمد أحمد
١٢	أ.أحمد علي الساعوري
١٣	د.التجاني عبد القادر أحمد
١٤	د.آدم بلوح أحمد

٤١	الأستاذ/ابراهيم موسى عيسى
٤٢	الأستاذ/سلمي الأمين النقر
٤٣	الدكتور/سامي مصطفى محمد علي
٤٤	الأستاذ/مدوح حسن عبد الرحيم
٤٥	أ.د.عبد الدائم عمر حسن
٤٦	الدكتور/عبد السلام محمد خير
٤٧	الدكتور/الأمين علي علوة
٤٨	الأستاذ/عبد المجيد مرخوص محمد خير
٤٩	الأستاذ/ابوبكر يوسف حمزة
٥٠	صلاح محمد حسن
٥١	الخطيب عبد الخالق
٥٢	متوكل الصادق ادريس

ختاما فياني أسال الله العلي القدير أن يجنبنا الزلل وأن يعين أمتنا الإسلامية علي سلوك طريق الهدى والرشاد إنه نعم المولي ونعم النصير وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



أ. محمد عبد الرازق محمد مختار

الأمين العام لديوان الزكاة

١٥	أ.المبارك علي أبراهيم
١٦	أ.د.أبراهيم عبد الصادق محمود
١٧	د. بله الصادق عبد الرحمن
١٨	الأستاذ/مبارك الصديق عبد المعطي
١٩	الدكتور/أحمد هاشم أحمد
٢٠	الدكتور/عادل الحكيم
٢١	الأستاذ/محمد الماحي النعيم
٢٢	الأستاذ/الوليد عيسى الفاضل
٢٣	الأستاذ/أبراهيم أحمد الشيخ الضرير
٢٤	الأستاذ/سعيد حسين الماحي مقدم
٢٥	الأستاذ/محمد عبد الله محمد أحمد عشة
٢٦	الأستاذ/صالح علي بشير
٢٧	الأستاذ/محمد مكاوي محمد علي
٢٨	الأستاذ/عزالدين علي رحمة
٢٩	الأستاذ/عبد القيوم أحمد محمد
٣٠	الأستاذ/أحمد النور منزل
٣١	د.الصديق أحمد عبد الرحيم
٣٢	الأستاذ/مدينة علي بابكر
٣٣	الأستاذ/سر الختم عمر صالح
٣٤	الأستاذ/عبد الودود علي أحمد
٣٥	الأستاذ/محمد عثمان محمد علي
٣٦	الأستاذ/فتح الرحمن بخيت
٣٧	الأستاذ/موسي الفضل محمد الطيب
٣٨	الأستاذ/كمال محمد محمود
٣٩	الأستاذ/سعيد الحسين سعيد
٤٠	الأستاذ/سعاد محمد عثمان

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين
المصطفى صلوات ربي وسلامه عليه وعلى من سار بهديه إلى يوم الدين .

وبعد :-

القارئ الكريم :

نضع بين يديك هذا المرشد سائلين الله أولاً وأخيراً أن يتقبله وأن يكون خالصاً لوجهه
الكريم . وقد قصدنا به أن يكون هادياً ومعيناً للعامل عليها ، وللمكلف والباحث والقارئ
المطلع .. كما راعينا فيه التركيز على الجوانب التطبيقية مدعمة بتجارب الولايات ، وذلك
بغرض المزيد من الإتقان والتجويد ، والوصول للمنهج الأمثل والموحد - ما أمكن ذلك -
لجباية زكاة الأنعام ، في إطار السعي الجاد لضبط وعاء زكاة الأنعام بالسودان . لاسيما أن
هذا المرشد هو الأول في مجال جباية زكاة الأنعام . وقد جاء في خمسة فصول كالآتي

الفصل الأول : ويحتوى على التعريفات وشرح بعض المفردات .

الفصل الثاني : ويحتوى على المدخل الفقهي ومانص عليه قانون الزكاة .

الفصل الثالث : ويحتوى على المدخل التطبيقي لعمل جباية زكاة الأنعام .

الفصل الرابع : ويحتوى على تجارب الولايات في جباية زكاة الأنعام .

الفصل الخامس : ويحتوى على الموجهات العامة .

والله من وراء القصد وهو يهدى سواء السبيل

لجنة إعداد المرشد

- الإشراف العام :

أ.محمد عبدالرازق محمد مختار

الأمين العام لديوان الزكاة

- الإشراف الإداري :

١/د.نصر الدين فضل المولى

٢/د.عبدالاله محمد احمد

٣/الأستاذ : أبوبكر يوسف حمزة على

- التدقيق اللغوي :

١/أ.تاج السر بشير صالح

٢/أ.حسن سيد أحمد الناطق

الفصل الأول التعريفات

تعريفات

١. القانون : تعنى كلمة قانون في أى سياق وردت به داخل هذا المرشد قانون الزكاة لسنة ٢٠٠١م
٢. اللائحة : تعنى لائحة الزكاة لعام ٢٠٠٤م
٣. المرشد : تعنى مرشد جباية زكاة الأنعام للعام ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م
٤. الأنعام : هي الإبل والبقر والضأن
٥. النصاب : هو ما نص به الشرع علامة على توفر الغني وجوب الزكاة
٦. السائمة : فى اللغة الراعية ، وفى الشرع هى المكتفية بالرعي المباح فى أكثر العام لقصد الدر والنسل والزيادة والسمن .
٧. المعلوفة : عكس السائمة وهى التى يتكفل صاحبها بعلفها .
٨. الوقص : هو العدد عن الفريضة الأولي ولا يكمل العدد لنصاب الفريضة التى تليها .
٩. بنت مخاض : هي أنثى الإبل التى أكملت عامها الأول ، ودخلت في الثاني ، وسميت بذلك لأن أمها لحقت بالمخاض وهى الحوامل
١٠. بنت لبون : أنثى الإبل التى أكملت السنتين ودخلت في الثالثة وسميت بذلك لأن أمها ولدت غيرها ، وصارت ذات لبن .
١١. حقة : هى أنثى الإبل التى أكملت ثلاث سنين ودخلت فى الرابعة وسميت بذلك لأنها استحقت أن يطرقتها الفحل .
١٢. جذعة : هي أنثى الإبل التى تمت أربع سنين ودخلت في الخامسة

وسميت بذلك لأنها تجزع أسنانها التي تسقطها .

١٣. تبيع : ما أتم سنه ودخل فى الثانية ، وسمى كذلك لأنه يتبع أمه
١٤. مسنة : ما تمت السنتين ودخلت في الثالثة وسميت بذلك لأنها أظهرت أسنانها .
١٥. المكلف هو مالك الأنعام المسلم الواجبة عليه الزكاة أو وكيله الشرعي .
١٦. الراعي : هو العامل في رعي الأنعام .
١٧. المسار : هو عملية انتقال الرحل بأنعامهم وأسرههم من مكان إلى آخر
١٨. المرحال : هو خط السير أو الطريق الذي يسافر عبره الرحل أثناء المسار ، وجمعه (مراحيل)
١٩. المصايف : هي الأماكن التي توجد بها الأنعام في فصل الصيف
٢٠. المخارف : هي أماكن تواجد الأنعام في فصل الخريف
٢١. الجابي هو الشخص المكلف بجمع مال الزكاة
٢٢. نقطة التجمع : هي الزريبة أو المكان الذي تجمع فيه حصيلة جباية الأنعام
٢٣. المشارع : هي أماكن شرب المياه للأنعام
٢٤. الهرمة : الكبيرة التى أسقطت أسنانها .
٢٥. العوار : بفتح العين أو ضمها ويعنى العيب
٢٦. الربي : التى تربي ولدها
٢٧. الماخض : التى في بطنها ولدها
٢٨. الأكولة : التى تسمن للأكل .

الفصل الثاني

المدخل الفقهي

- تعريف زكاة الأنعام
- شروط زكاة الأنعام
- شروط ما يؤخذ من زكاة الأنعام
- زكاة الخلطة

زكاة الأنعام

تعريف :

الأنعام كما عرفها العرب هي الإبل والبقر (وتشمل الجاموس) والغنم (وتشمل الماعز والضأن) وهي من نعم الله عز وجل التي أمتن بها على عباده ، وعدد منافعها بقوله تعالى في سورة يس (أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ (٧١) وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ (٧٢) وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ (٧٣) . (سورة يس) .

لهذه الفوائد الكثيرة حق على العباد شكر الله عز وجل عليها ، وابرز مظاهر هذا الشكر الذي حث عليه القرآن وجاءت به السنة المطهرة من إيجاب الزكاة فيها وتحديد نصابها ، وإرسال السعاة لأخذ ما وجب فيها وإنذار مانعيها بالعقاب في الدنيا والآخرة .

يرى علماء المذاهب الأربعة أن علة وجوب الزكاة في هذه الأنعام هي النماء بالدر والنسل وبعضهم يرى أن سببها نعمة الملك .

شروط زكاة الأنعام :

أ) أن تبلغ النصاب ، فنصاب الإبل خمس و الغنم أربعون والبقر ثلاثون رأساً

ب) حولان الحول .. وقد اتفق الفقهاء أن الحول شرط لوجوب الزكاة في الأنعام

ت) أن لا تكون عاملة ، والعاملة هي التي يستخدمها صاحبها في حرث الأرض وسقى الزرع وغيرها من الأعمال ، وهذا الشرط خاص بالإبل والبقر بأنواعها ودليل ذلك قول الإمام على بن أبي طالب رضي الله عنه (ليس في البقر العوامل صدقة) الأموال لأبي عبيد (ص٣٨) . وعن جابر بن عبد الله قال (وليس في الحراثة صدقة) وهي التي تستخدم لحرث الأرض .

ث) تجب الزكاة على السائمة والمعلوفة، وتشمل الذكور والإناث والصغار والكبار .

ولم يذكر المشرع السوداني في قانون الزكاة شرط السوم في شروط زكاة الأنعام .

عملاً بمذهب المالكية ، وعليه تجب الزكاة في الأنعام السائمة والمعلوفة . وقد تضمن نص المادة ٢٨ من القانون ذلك المعنى .

ولم يفرق بينهما في مقدار ما يجب أخذه وبهذا أخذت الندوة العلمية الثامنة عشر لقضايا الزكاة أما بالنسبة للأنعام المعلوفة المعدة للتجارة تزكى زكاة عروض تجارة وتحسب زكاتها بالقيمة لا بعدد الرؤوس المملوكة إذا إستوفت شروط زكاة عروض التجارة وقيمتها صاحبها إلى ما عنده من عروض التجارة

والنقود وتخرج الزكاة عنها بنسبة ربع العشر ٢,٥٪ وهذا ينطبق على المؤسسات التجارية كالشركات التي تمتلك الحيوان بغرض التجارة والربح .

أما الأنعام التي يستفاد منها في بيع الألبان مع وجود أصل الأنعام فتذكى زكاة مستغلات وينطبق ذلك على الأنعام التكافلية وتعاونيات المؤسسات والتي يستفيد أعضاؤها من خدماتها فقط وإستهلاك منتجاتها .

شروط ما يؤخذ للزكاة من الأنعام :

(أ) السلامة من العيوب . لقول الرسول الكريم (قال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يخرج من الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيساً إلا المصدق) صحيح البخاري .

ولا يجوز أخذ المعيب إلا في حالة واحدة وهي أن يكون المال المزكى كله بهذه الصفة من العيب .

(ب) الوسط :

ليس لجابي الزكاة أن يأخذ الجيد إلا برضاء المالك ، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل (إياك وكرائم أموالهم ، وأتق دعوة المظلوم فليس بينها وبين الله حجاب) صحيح البخاري .

كما روى ابن أبي شيببة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في إبل الصدقة ناقه حسنة فغضب على الساعي وقال : ” ما هذه ؟ فقال الساعي إني إرتجعتها ببعيرين من حواشي الإبل قال : نعم إذا ” .

(ت) تراعي الأنوثة في الإبل اتفاقاً وهناك خلاف في البقر والغنم .

(ث) لا يؤخذ في زكاة الإبل الربي ولا الماخض ولا الأكولة .

ونصت المادة ١٥ من اللائحة أنه ولأغراض تطبيق المادة (٢٨/١) من القانون يشترط توافر الشروط الآتية :

١ . أن تكون الأنعام سليمة من العيوب التي تنقص من قيمتها أو منفعتها فلا تكون مريضة ولا هزيلة ولا هرمة .

٢ . أن يؤخذ من أوسط الأنعام من حيث الحجم والنوع

٣ . ألا يؤخذ فحل الغنم أو التي يتم تربيتها للبن أو الأكل .

٤ . أن تؤخذ من الإناث ، وفي حالة عدم توافرها أخذ قيمتها نقداً ، والأصل في زكاة الأنعام أن تُخرج الزكاة منها عيناً ويجوز دفع قيمتها للمصلحة . وإذا لم يوجد في المال الفرض الواجب في الإبل فإنه يُعدل للسن الأعلى ، أو إلى السن الأدنى .

زكاة الخلطة :

يخلط بعض ملاك الأنعام أنعامهم مع بعضها البعض لتوفير الوقت والجهد أو غيرها من الأسباب ، وقد اختلف الفقهاء في كيفية التعامل معها عند أخذ الزكاة :

أ . يرى الحنفية : أنه ليس للخلطة اثر في وجوب الزكاة ، ويزكى كل مال على إنفراد إذا بلغ النصاب وإلا فلا زكاة عليه .

ب . قال الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) : الخلطة تؤثر في الزكاة وتعامل معاملة المال الواحد ، فإذا بلغ النصاب مستوفياً شروط الزكاة تجب فيه الزكاة إلا أن الجمهور اختلفوا في كيفية أخذها .

أما المشرع السوداني فقد أخذ بالخلطة مستنداً على رأى الجمهور حيث

نصت المادة (٢/١٧) من القانون ، إذا تعدد الملاك أو اختلط الملك بحيث يجوز إعتباره ملكاً واحداً ، فتجب الزكاة في المال مجتمعاً إذا بلغ النصاب. ويشترط في القطيع الخاضع لزكاة الخلطة أن تكون أنعامه قد أكملت العام الواحد مجتمعة ووحدة الدور (المرعي) ، وأن يكون الدلو واحد (السقاية) ، وأن يكون الفحل واحد .

زكاة مستجدات الوعاء :

تزكى مستجدات الوعاء مثل الطيور والأسماك إذا اتخذت للتجارة وبلغت نصاب عروض التجارة وحال عليها الحول فإنهما تزكى زكاة عروض التجارة بشروطها وذلك كما ورد في أحكام وفتاوى الزكاة والصدقات في النذور والكفارات .

الفصل الثالث

المدخل التطبيقي

- ❖ صفات الجابي
- ❖ كيفية التعامل مع المكلفين
- ❖ الخطوات الإجرائية
- ❖ الدورة المستندية .

أدناه جداول توضح النصاب الشرعي لجباية زكاة الأنعام والواجب أخذه في زكاة الإبل والبقر والغنم :

جدول رقم (٢) زكاة البقر

من	الى	الزكاة الواجبة في البقر
١	٢٩	لازكاة عليها
٣٠	٣٩	تبيع
٤٠	٥٩	مسنة
٦٠	٧٩	تبيعان
٨٠	٨٩	مستنان
٩٠	٩٩	٣ أتبعه
١٠٠	١٠٩	مسنة وتبيعان
١١٠	١١٩	مستنان وتبيع
١٢٠	١٢٩	٣ مسنات أو أربعة أتبعه
فما زاد على المائة وعشرين في كل ثلاثين رأس تبيع ، وفي كل أربعين رأس مسنة هذا هو مذهب جمهور العلماء ، وقد أخذ به ديوان الزكاة في السودان ، وقد نصت على ذلك المادة (٣٠) من قانون الزكاة لسنة ٢٠٠١م		

جدول رقم (١) زكاة الأبل

من	الى	الزكاة الواجبة في الأبل
٥	٩	شاة
١٠	١٤	شأتان
١٥	١٩	ثلاثة شياة
٢٠	٢٤	اربع شياة
٢٥	٣٥	بنت مخاض
٣٦	٤٥	بنت لبون
٤٦	٦٠	حقة
٦١	٧٥	جدعة
٧٦	٩٠	بنتا لبون
٩١	١٢٠	حقتان
١٢١	١٢٩	ثلاثة بنات لبون
١٣٠	١٣٩	حقة + بنتا لبون
١٤٠	١٤٩	٢ حقة + بنت لبون
١٥٠	١٥٩	٣ حقاق
١٦٠	١٦٩	٤ بنات لبون
١٧٠	١٧٩	٣ بنات لبون + حقة
١٨٠	١٨٩	بنتا لبون + حقتان
١٩٠	١٩٩	٣ حقاق + بنت لبون
٢٠٠	٢٠٩	٤ حقاق أو خمسة بنات لبون
ما زاد على ذلك ففي كل ٥٠ حقة ، وفي كل ٤٠ بنت لبون مادون العشر عفو وهو مذهب الجمهور وقد أخذ به القانون .		

صفات الجابي

لاشك أن لكل عمل من الصفات والخصائص ما هو ضروري لإنجازه ، وهذه الصفات منها ما هو فطري ومنها ما هو مكتسب ، وتزيد جرعاته بالممارسة ، ولا بد لمن يعمل في جباية زكاة الأنعام أن يتصف بما يلي :

١. ضرورة أن يكون ملماً بالقضايا الفقهية والأحكام ولاسيما المتعلقة بزكاة الأنعام وله قدرة على الإقناع .
٢. أن يكون ملماً وعارفاً بتربية الأنعام ، وأسنانها حتى يتمكن من استلام الزكاة وفقاً للسن الشرعية المحددة للفرص .
٣. أن يكون مظهر الجابي مقبولاً لأهل المنطقة حسب أعرافهم وتقاليدهم ، حتى يجد القبول والاحترام منهم .
٤. أن يتحلى بشئ كبير من الصبر والحكمة .
٥. أن يكون الجابي قدوة حسنة ، وصاحب سلوك مشرف للديوان .

٦. القوة واللياقة البدنية التي تعينه على تحمل المشاق ، والقدرة على العمل في مناطق الشدة والظروف البيئية القاسية .

٧. أن يكون ملماً بجغرافية وسكان (ديمغرافية المنطقة التي يعمل فيها من حيث المشاريع والمسارات التي يترحل عبرها الرعاة ، والمخاريف والمصايف والمراعي ..إلخ)

كيفية التعامل مع المكلفين ورعاة الأنعام:

بيئة الأنعام بيئة ذات درجة عالية من الخصوصية ، والتي تقتضي ضرورة الإلمام بكيفية التعامل معها ومع أفرادها ، ولتحقيق أعلى درجة من درجات النجاح في

جدول رقم (٣) زكاة الغنم

من	إلى	الزكاة الواجبة في الغنم
١	٣٩	لا زكاة عليها
٤٠	١٢٠	شاة
١٢١	٢٠٠	٢ شاة
٢٠١	٣٩٩	٣ شياة
٤٠٠	٤٩٩	٤ شياه
٥٠٠	٥٩٩	٥ شياه
وهكذا في كل مائة شاة		
وهذا هو مذهب الجمهور والذي أخذ به المشرع السوداني ، حيث نص علي ذلك في المادة (٣١) من قانون الزكاة لسنة ٢٠٠١م		

جباية زكاة الأنعام لا بد لنا من القيام بالخطوات التالية :-

١. ضرورة نشر خطاب الزكاة ، القيام بالدعوة والإرشاد وسط أصحاب الأنعام قبل بداية جباية الأنعام بفترة كافية ، لتقوم بتفقيه الرحل في الجوانب الدينية المختلفة لاسيما الزكاة

٢. أن يتعامل بالحكمة في الدخول إلى الفرقان بالسيارات أو غيرها .

٣. أن يتجنب أفراد الجباية ولوج أماكن تجمع الرحل وأسرههم بالسيارات أو غيرها .

٤. في حالة تعذر إقناع المكلف بسداد زكاته ، يعالج رئيس فريق الجباية المشكلة وتجنب تدخل الشرطة ما أمكن.

٥. يجوز عمل برامج واضحة للمصارف وسط فقراء ومساكين الرحل مصاحبة للجباية ، وبمشاركة المكلفين ما أمكن .

٦. مراعاة الحكمة في مطالبة المكلفين بسداد الزكاة.

٧. أن يراعي الحول في أخذ الزكاة ومطابقته بالتاريخ الميلادي ويكون ذلك ملزماً لكل الولايات ويكون المستند طرف المكلف مبرئاً للذمة حتى تاريخه بالميلاد.

٨. أن يشارك في المناسبات الاجتماعية للمكلفين .

٩. أن يتوسع مفهوم الخطاب الزكوي ليشمل النواحي : الصحية والبيطرية والخدمية والأمن الاجتماعي والغذائي والإدارية وقضايا المرأة والطفولة والأمومة .

١٠. أصطحاب فريق الجباية لخبير من المنطقة .

١١. عدم الخشونة في الأخذ ، واستخدام الدبلوماسية الراقية للوصول إلى دواخل الرحل .

١٢. أن يحرص الجابي على معاينة القطيع بغرض الوصول للوعاء الحقيقي ، مع جواز العمل بإقرار المكلف .

الدورة المستندية لتحصيل زكاة الأنعام :

تعريف :

هي مجموعة المستندات المستخدمة في تحصيل جباية الأنعام عيناً أو نقداً وتبدأ بالتحصيل بواسطة موظفي الديوان - أو من يفوضه الديوان (الإدارة الأهلية أو غيرها) والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الدورة المستندية .

أولاً : التحصيل العيني :

١. تبدأ عملية التحصيل العيني بدفتر استلام زكاة أنعام عيناً يحتوي على المعلومات التالية (رقم الإيصال ، التاريخ ، الولاية ، المحلية ، المكتب ، اسم المزكى ، الناظر أو العمدة أو الشيخ ، الموقع ، النوع ، الوصف ، الوعاء ، الزكاة الشرعية المتحصلة ، البيان ، أسم وتوقيع المتحصل ، الختم)

٢. يتم تفريغ المعلومات المتعلقة بالمكلفين الذين تم استلام زكاتهم في دفاتر (٦٧) عيناً أنعام والتي تحتوي على أسماء المكلفين الذين تم التحصيل منهم . والأعداد المحصلة لكل المكلفين بأنواعها المختلفة ورقم الإيصال العيني وتاريخه إضافة الى الجملة المحصلة و توقيع المتحصل (ورقم الإيصال النقدي أو ١٢س)

٣. يتم استخراج إيصال عيني للمكلف ومعه إيصال مالي (١٥) في حالة أخذ قيمة بهيمة الأنعام من المكلف .

٤. تقوم إدارة الجباية بعد التجمع بإخطار إدارة المكتب للتوجيه بكيفية التصرف في حصيلة الجباية .

٥. يتم تسليم الأنعام المتحصلة عيناً إلى نقطة التجمع أو إلى لجنة المبيعات العينية ، أو إدارة المصارف .

٦. تقوم اللجنة المكونة بغرض البيع ببيع الأنعام المحصلة في الأسواق بمحضر بيع وترد المبالغ بإيصال (١٥) نقدي .

ثانياً : التحصيل النقدي :

يتم بواسطة منشور يصدر من الولاية المعنية وفقاً لأسعار السوق السائدة ويتم تعديله دورياً وفقاً لتغيرات الأسعار . ويتم التحصيل النقدي وفقاً للمستندات التالية :

١. يتم التحصيل بواسطة دفتر (١٥) نقدي

٢. يتم توريد المبالغ للخزينة بدفتر الخزينة (٣٩). أو للبنك بحافظة توريد بنك .

٣. يتم إرفاق الإيصال الذي تم به توريد المبلغ في دفتر (٦٧) نقدي والذي يحتوي على بيانات المكلفين الذي تم التحصيل منهم والمعلومات الخاصة برقم الإيصال النقدي لكل مكون وتاريخه .

٤. في حالة التوريد مباشرة الى البنك يرفق المتحصل إشعار سداد البنك في دفتر (٦٧) نقدي لإزالة العهدة مع الاحتفاظ بإشعارات السداد للمكلفين الذين لديهم ملفات ثابتة بالمكتب .

٥. يتم أخذ زكاة الأنعام بأى من الطرق المعمول بها داخل الحدود الجغرافية

٦. يتم رصد تحصيل الأنعام بواسطة الجباية وتراجع بواسطة الحسابات.

٧. يتم تحديد الأسعار بمنشور شهري يصدر من إدارة الجباية بالأمانة العامة علي المستوي القطاعي للمناطق المتجاورة حسماً للاختلاف الحدودي للأسعار وذلك أسوة بمنشور المستغلات .

ثالثاً : الأصل في التعامل إيصال الأنعام عيناً وتتم به محاسبة الذي قام بإستلام الدفتر والتحصيل يفرغ بدفتر (١٥) نقدي أو (١٢) س (مخازن حسب الإجراءات .

الفقدان والنزوق :

أ) يُثبت النزوق والفقدان بالوسائل المتاحة والمبرئة للذمة .

ب) في حالة الترحيل من منطقة الى أخرى ، يتم الترحيل بواسطة مرحل بعقد ضمان كافي .

نفقات الجباية :

لأغراض هذا المرشد تسمى مصروفات الجباية نفقات الجباية :

وهي المبالغ التي تتفق لأغراض تحصيل جباية الأنعام وتتحصر في الآتي :

١. الترحيل .

٢. الزرائب

٣. الحبال

نموذج رقم (١) ديوان الزكاة الأمانة العامة

إيصال استلام زكاة أنعام عيناً

الولاية
مكتب:.....محلية:.....
التاريخ:.....أسم المكلف.....
الناظر، العمدة أو الشيخ :
الموقع:.....

البيان	النوع	وعاء	الزكاة الشرعية

اسم وتوقيع المحصل :

٤. العناية البيطرية .

٥. الأعلاف

٦. السقاية .

٧. العتالة

يتم رصد هذه المفردات بحيث لا يتعدى الصرف نسبة ٣٪ من إجمالي الجباية على أن يتم معالجة صرف العاملين عليها من حراسات وخبراء ورعاة من مصرف العاملين عليها .

نموذج رقم (٢)

ديوان الزكاة الأمانة العامة

إيصال استلام زكاة أنعام عيناً من نقطة التجمع

الولاية

مكتب :..... محلية :.....

التاريخ :.....

اسم المتحصل :

الموقع :.....

البيان	النوع	العدد
الإجمالي		

اسم وتوقيع الراعي :.....المستلم

اسم وتوقيع المسلم :.....المسلم

الفصل الرابع

تجارب الولايات في جباية زكاة الأنعام

تجارب الولايات في جباية زكاة الأنعام :

تتعدد طرق جباية زكاة الأنعام بالولايات المختلفة باختلاف طبيعة كل ولاية ويمكن تلخيصها في

الطريقة المباشرة :

تعتمد على العاملين عليها وخطتهم وإمكاناتهم الذاتية في التحصيل ومعرفتهم بطبيعة المنطقة (والمصايف والمخارف) ويتم توزيع العمل على أتيام ميدانية لهذه المواقع - وتجهيز معينات الجباية من وسائل حركة وأدوية بيطرية - وحبال وخيام وحظائر مؤقتة .

إيجابيات الطريقة :-

١. يجد العاملون مساحة للدعوة والتعارف مع مالكي الأنعام وفترة تدريبية عملية في كيفية الجمع وأفضل الطرق للتوزيع بما يحفظ دور خطاب الزكاة
٢. الإشراف المباشر على صرف نفقات الجباية وطريقة وترشيدها .
٣. العمل على إدخال الإجراءات في المستندات المالية المتاحة ويسهم في إكمال الدورة المستندية .
٤. سهولة المراجعة والمحاسبة من داخل المؤسسة الزكوية .

٥. هو الأسلوب الأفضل إن وجد ولكنه لا يمارس إلا في إطار الولايات المستقرة وتتوفر فيها وسائل الحركة .

٦. الأعلى تحصيلاً كما وكيفاً .

سلبيات الطريقة :-

١. الأسلوب يبتعد عن البعد الشعبي للزكاة في الخطاب والاستفادة من خدمات الزكاة حتى ولو عماله مؤقتة .

٢. هو الأعلى من حيث التكلفة المالية .

٣. ضعف التغطية الجغرافية .

الطريقة الغير مباشرة :

تعتمد على الإدارة الأهلية أو ذوى الخبرة فى معرفة مواقع ونوعية القبائل في الولاية ، وفى هذا يتم تفويض بتحصيل زكاة الأنعام من خلال المستندات التي تسلم لمندوب الإدارة الأهلية أو المتعاون ، وغالباً ما تكون شخصيات معروفة لدى الديوان وهذا أسلوب شائع في غرب السودان

إيجابيات الطريقة :

١. يقلل تكلفة الجباية

٢. الوصول للأنعام بعيدة ونائية لا يصل إليها العاملون بالديوان بآلياتهم المعروفة .

٣. تلائم ظروف العمل فى المناطق الغير آمنه .

سلبيات الطريقة :

١. ليس هناك خطاب أو دعوة مباشرة من الديوان للمكلفين .

٢. ليس هنالك ضمان أن تعود المستندات المالية كاملة .

٣. تزداد كل فترة مطالب الإدارة الأهلية بزيادة نسبة الحقوق.

٤. ليس هنالك شاهد محايد لعملية توزيع أو بيع الأنعام.

٥. تأخير السداد وفقدان السيطرة على التحصيل .

الطريقة المشتركة :

هي أن يشترك الجهاز الفني (العاملون بالديوان) مع أفراد الإدارة الأهلية كخبرات أو كمرشدين فى مواقع الأنعام وجبايتها .

إيجابيات الطريقة :

١. إدخال مفردات التحصيل في المستندات المالية :

٢. إيصال خطاب الزكاة للمجتمع المحلي

٣. دراسة تركيبية القبائل الرعوية

٤. مشاوره دافعي والمستفيدين من الزكاة في الاستفادة من حصيلة الزكاة أي تحديد أهم أولويات الصرف لهذه الشرائح وإمكانية تفصيل هذه الموارد

لهذه المناطق .

٥. ليس هناك مساحة للمجاملة .

الفصل الخامس

موجهات عامة

موجهات عامة :

- ١ . ضرورة الإستفادة من المعلومات والاتصالات في بناء قاعدة بيانات تساعد في تطوير جباية زكاة الأنعام وربط وتنسيق العمل بين الولايات المختلفة والمركز .
- ٢ . إختيار أنسب طرق الجباية بكل ولاية ، والتي ينبغي أن تتناسب مع ظروف كل ولاية وخصائص المجتمع الرعوى الموجود بها .
- ٣ . التنسيق في توحيد أسعار إستلام زكاة الأنعام نقداً في المناطق الحدودية بين الولايات .. ومراجعة أسعار التركيز بتلك المناطق لتحقيق الضبط الشرعي لأخذ الزكاة .
- ٤ . صقل الكوادر وتدريبها ، وزيادة التفاعل المجتمعي مع ديوان الزكاة .
- ٥ . توزيع المصارف المصاحب لعملية الجباية مقروناً بالدعوة وبحضور أعيان المنطقة من مسئولين وإمرأة وشباب .
- ٦ . إنشاء نيابات للزكاة ، وإصدار بطاقات تُجدد سنوياً ، تحتوى على بيانات دافعى الزكاة .
- ٧ . العمل بالتحصيل الإلكتروني(اورنيك ١٥ الإلكتروني).

- ٦ . تدريب كوادر الأهلية حتى تكون نواة دائمة مدربة لعمل الديوان وتخفيف الكلفة الإدارية
- ٧ . ضرورة إنشاء إدارة خاصة بزكاة الأنعام لتطوير العمل .
- ٨ . ضرورة عمل سجل وحصر شامل للمكلفين .

سبلبات الطريقة :

- ١ . هنالك تكلفة إدارية بوجود الآليات والصراف على الأتيام
- ٢ . صرف استحقاق الإدارة الأهلية علاوة على الصراف الإداري
- ٣ . الفترة الزمنية قد تكون غير كافية لارتباط العاملين بالديوان ببرامج الجباية الأخرى .

